

المجلس (29) | شرح صحيح البخاري الجديد | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد
فيقول امير المؤمنين في الحديث ابو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري رحمه الله تعالى يقول في كتابه الجامع الصحيح باب هل
يتتبع المؤذن - 00:00:02

هل يتتبع المؤذن فاه ها هنا وها هنا؟ وهل يلتفت في الاذان؟ ويذكر عن بلال انه جعل اصبعيه في اذنيه وكان عمر رضي الله عنهما لا
يجعل اصبعيه في اذنيه. وقال ابراهيم لا بأس ان يؤذن على غير وضوء. وقال عطاء الوضوء حق - 00:00:22
وسنة وقالت عائشة رضي الله عنها كان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم يذكر الله على كل احيانه قال حدثنا محمد ابن يوسف
قال حدثنا سفيان عن عمر ابن ابي جحيفة عن ابيه رضي الله عنه انه رأى بلالا رضي الله عنه - 00:00:42
يؤذن فجعلت اتتبع ها هنا وها هنا بالاذان. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا
محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. اما بعد يقول - 00:01:02

البخاري رحمه الله قال باب هل يتتبع المؤذن فاه ها هنا وها هنا واه وبعده ها هنا وها هنا. وهل يلتفت في الاذان؟ وهل يلتفت
في الاذان؟ هذه الترجمة معقودة - 00:01:22

بيان ان المؤذن يلتفت في الاذان عندما يأتي بحي على الصلاة حي على الفلاح فانه يلتفتوا يمينا وشمالا في ادائه او في الاتيان بهذين
اللفظين من الفاظ وهما الذي الذين فيهما الدعوة الى الى الاتيان للصلاة لان بقية الاذان اذكار - 00:01:42
واما هذا فهو دعوة للناس ان يحضروا للمساجد ولهذا جاءت السنة التفات يمينا وشمالا ليسمع الحاضرون ليسمع الناس من جهة
اليمين ومن جهة الشمال هذه الدعوة التي هي النداء للصلاة بقول المؤذن حي على الصلاة حي على الفلاح. واورد - 00:02:12
واورد البخاري الحديث في ان ان ابا جحيفة هو الذي يتتبع يعني بلال وانه رآه ينظر يعني آآ تتبع انما هو من ابي جحيفة. وترجمة
معقودة من المؤذن هو الذي يتتبع - 00:02:42

وهذا الذي ذكره البخاري او اشار اليه البخاري في الترجمة لانه جاء في بعض طرق الحديث انه كان انه كان يتتبع فيه بفيه يعني آآ
تعبير بالتعبير بفيه وهذا انما يكون من المؤذن - 00:03:02

فيكون هذا يحصل من المؤذن انه يتتبع فيه يمينه وشمالا وايضا يحصل من من الصحابي الذي كان نظر اليه وانه كان يلتفت يمينا
وشمالا ويتتبع اه اه ابو جحيفة فابي اه فبلال رضي الله عنه فما بلال وهو يلتفت يمينا وشمالا يلتفت يمينا وشمالا - 00:03:22
فاذا ترجمة معقودة ان المتتبع هو المؤذن نفسه. لانه قال هي تتبع المؤذن. والحديث الذي ورد هو المتتبع هو السامع الذي هو ابو
جحيفة. حيث رأى اه بلالا يلتفت يمينا وشمالا بحي - 00:03:52

البخاري ذكر ترجمة بانه متتبع هو بلال اشارة الى بعض ما جاء في بعض طرقه من ان ذلك يحصل من آآ بلال نفسه وبذلك تكون
مطابقة بين الترجمة وبين ما جاء في بعض طرق الحديث من ان المتتبع هو - 00:04:12

بلال يتتبع فيه يعني حيث يلتفت يمينه شمالا. باب هل يتتبع المؤذن الدين فاه ها هنا وها هنا. يعني ها هنا وها هنا يلتفت يعني
بفمه يعني ها هنا وها هنا مع مع - 00:04:42

وثبوتها والتفاتة برأسه يمينا وشمالا عند حيه على الصلاة حي على الفلاح وبعده وان يلتفت المؤمن نعم وهل يلتفت المؤمن؟ يعني يعني هذا اليمين وشمالا كونه هو الالتفات انما يكون ذلك بالالتفات. لكنه بالالتفات الرأس. وليس بالالتفات الجسم. نعم - [00:05:02](#) ويذكر عن بلال انه جعل اصبعيه في اذنيه. ويذكر عن بلال انه جعل اصبعيه في اذنيه يعني مع في حال كونه يؤذن يجعل اصبعيه في اذنيه - [00:05:32](#)

وذكره هنا في بصيغة التمرير حيث قال يذكر وقد جاء للحديث آآ يعني آآ في مسند الامام احمد والترمذي وصححه وقال وقال عقبه وعلى ذلك اهل العلم انهم يرون الالتفات المؤمن يعني يمينه شمالا يرون انه يلتفت المؤمن يمينا وشمالا وقال ان هذا - [00:05:52](#)

اهل العلم وذكر الحديث وصححه وقال عنه حسن صحيح. نعم. وكان ابن عمر لا يجعل اصبعيه في اذنيه. وكان ابن عمر لا يجعل اصبعيه في اذنيه. ولعله لم تبلغه يبلغه الحديث بذلك عن رسول الله صلى الله - [00:06:22](#) عليه وسلم. وقال ابراهيم لا بأس ان يؤذن على غير وضوء. وقال ابراهيم النخعي لا بأس ان يؤذن على غير وضوء لان ليس من شرط الاذان ان يكون على وضوء. بل يمكن ان آآ يؤذن وهو على غير وضوء. وكذلك لو احدث - [00:06:42](#)

وهو على وضوء في اثناء اذانه فانه يواصل الاذان. لانه ليس من شرط الاذان ان يكون على طهارة. ليس من شرط الاذان ان يقاطع لكن دولة بلا شك انه يكون على طهارة ان يكون طاهرا هذا هو الاولى. ولكنه ليس بشرط. فله ان يؤذن وهو - [00:07:02](#) على غير الوضوء له ان يؤذن ثم يذهب ليتوضأ. نعم. وقال عطاء الوضوء حق وسنة. وقال عطاء الوضوء يعني في الاذان يعني حق وسنة. يعني ولا شك ان هذا هو الاولى. وهذا هو الذي ينبغي لكنه ليس بشرط - [00:07:22](#) وقالت عائشة رضي الله عنها كان النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل وقالت عائشة رضي الله عنها ان النبي كان يذكر الله على كل احيائه. يعني والاذان ذكر لله عز وجل. والاذان ذكر الله عز وجل - [00:07:42](#)

فيكون الذكر من الله عز من العبد لله عز وجل في جميع الاحوال ويدخل في ذلك الاذان لكن كونه يكون على طهارة لا شك انه هو الاولى. ذكر حديث ابي جحيفة رأى بلالا يؤذن - [00:08:02](#)

فجعلت اتبع وها هنا وها هنا بالاذان. نعم. يعني ذكر حديث ابي جحيفة كان بلال اذن وكنت اتبع ها هو ها هنا وها هنا يعني يلتفت يمينه وشماله. اتبع فهو يعني انظر الى فمه وهو يلتفت يمينا ويلتفت شمالا - [00:08:22](#) نعم. قال حدثنا محمد بن يوسف آآ الفريابي. نعم. عن سفيان الثوري عن عون ابن ابي جحيفة. نعم. عن ابيه. وهب بن عبد الله السوائل. ابو جحيفة وهب بن عبد الله السوائي رضي الله عنه - [00:08:42](#)

اه بالنسبة الان مع وضع الميكروفون والمكبرات؟ نعم الذي ينبغي حتى مع وجود الميكروفون المكبرات انه يعني يلتفت عندي حي على الصلاة حي على الفلاح. بمعنى انه يمكن انه عندما يعني يريد هذا يتأخر الى - [00:09:02](#) اليسار يأتي بحي على صوت حي على الفلاح يعني ملتفتة الى جهة اليمين واذا كان الى جهة اذا كان يتقدم الى جهة اليمين ثم يلتفت بالاذان او بحي على الصلاة حي على الفلاح الى جهة اليسار. هذا هو الذي ينبغي لانها سنة - [00:09:22](#)

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وكون الناس يستمرون على هذه السنة حتى مع وجود المكبرات بهذه الطريقة لا شك ان هذا هو الاولى. حتى يكون الناس على عادة وعلى الف للسنة التي جاءت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. بحيث لو آآ اذنوا في مكان ليس في - [00:09:42](#)

واذا هم قد اعتادوا والفوا انهم يلتفتون يمينا وشمالا. الحاصل انه مع وجود مكبرات الصوت لا يقال ان هذه سنة تنتهي وانه لا وجود لها او لا يبقى لها وجود بل تبقى. نعم. وهل يفعل المؤمن ذلك حال الاقامة؟ لا - [00:10:02](#)

اقامة ليس فيها ليس فيها التفات. لان الاقامة الناس حاضرين واعلامهم حاضر واخبارهم يعني هم حاضرون واخبارهم يحصل بدون التفات لكن الالتفات في الاذان من اجل ان الصوت يروح يمين يمين ومن اجل انه يروح شمال - [00:10:22](#) قام الالتفات فيها. وبعض اهل العلم آآ ذاك فيما يتعلق وضعه في الاذنين يعني وبعض اهل العلم قال انها توضع وأشار اليه الترمذي.

لكن الذي عليه اهل العلم وعزاء اليهم الترمذي انه في الاذان - [00:10:42](#)

قال وبعضهم قال انه يلتفت في القامة. لكن القامة ليست بحاجة لان وضعه في الاذنين من اجل اه ارتفاع صوت ومن اجل يعني الصوت يعني يرتفع اكثر ففي الاذان امورا لا توجد في القامة مثل - [00:11:02](#)

الالتفات ومثل وضع الاذنين ومثل كون الاذان في ترسل والقامة فيها حجر وغيرها من الفروق اه المتعددة التي تكون والفضل والقامة قليلة والفاظ الاذان كبيرة نعم. بالنسبة الطهارة قلنا يجوز ان يؤذن على وهو عليه الحدث الاصغر. نعم. اما بالنسبة للحدث الاكبر. لو اذن صح - [00:11:22](#)

اذانه عند جمهور اهل العلم لكن الذي ينبغي للانسان ان يكون على طهارة سواء في الحدث الاكبر او الاصغر قال رحمه الله تعالى باب قول الرجل فاتتنا الصلاة وكره ابن سيرين ان معلوم ان المسجد اذا كان الاذان في - [00:11:52](#)

للانسان انه يعني يدخل مسجده على جنابة يعني يدخل المسجد وعليه جنابة يعني ويؤذن عليه جنابة لا ينبغي لكن لو وجد الاذان صح لا يقال انه يعني يعاد وانه باطل ولو اذن في غير المسجد وهو على غير جنابة كذلك لا يؤثر يعني - [00:12:12](#)

لكن الاولى ان يكون على طهارة لا سيما في حل جنابة من باب اولي. واما اذا وجد الاذان آ على غير طهارة صغرى او كبرى فان الاذان يصح. ولا يعاد. نعم. باب قول الرجل فاتتنا الصلاة - [00:12:32](#)

وكره ابن سيرين ان يقول فاتتنا الصلاة ولكن ليقول لم ندرك. وقول النبي صلى الله عليه وسلم اصح قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى عن عبد الله ابن ابي قتادة عن ابيه رضي الله عنه انه قال بينما نحن نصلي مع النبي - [00:12:52](#)

الله عليه وعلى اله وسلم اذ سمع جنبة رجال فلما صلى قال ما شأنكم؟ قالوا استعجلنا الى الصلاة قال فلا تفعلوا اذا اتيتم الصلاة فعليكم بالسكينة فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتمه - [00:13:12](#)

ثم ذكر باب قول الرجل فاتته الصلاة. يعني انه لا بأس به. يقول فاتتنا الصلاة. يعني بحيث انه اه حضر وقد انتهت الصلاة وفاة الصلاة تجوز. لا بأس بذلك. ولهذا ترجم البخاري رحمه الله بهذه العبارة. لانها جاءت في الحديث - [00:13:32](#)

وذكر عن قال كره ابن سيرين ان يقول فاتتنا الصلاة وكره ابن سيرين يقول فاتتنا الصلاة وانما يقول لم ندرك الصلاة. وقال وقول الرسول اصح بان كلمة فاتتنا جاءت في حديث الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:13:52](#)

وهي التي بوب لها بقوله باب قول الرجل فاتى من الصلاة. ثم ورد الحديث الذي فيه ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يصلي فسمع جلبة يعني حركة يعني ناس يعني مسرعين ليدركوا الركوع. او ليدركوا الصلاة. فلما فرغ قال ما هذا - [00:14:12](#)

يعني هذا الذي حصل قالوا اه انهم يريدون ان يدركوا صلاتهم. فقال عليه الصلاة والسلام لا تفعلوا اه اه يعني ما لا تفعلوا قال اذا اتيتم نعم فلا تفعلوا فاذا اتيتم الصلاة فعليكم بالسكينة لا تفعلوا يعني هذا الفعل الذي فعلتموه الاسراع - [00:14:32](#)

يعني اذا اتيتم فاتوا عليكم السكينة. يعني بدون اسراع وبدون ان يكون هناك حركة. وبدون يكون هناك صوت يعني يظهر بسبب الحركة لانه يعني عندما يحصل هذا يصير النفس. يعني يظهر ويظهر ويثور. يعني مع الانسان بسبب - [00:14:52](#)

من سرعته يحفز النفس بسبب سرعة قال لا تفعلوا ما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا. ومحل الشهد فاتكم لانه قال وما فاتكم فاذا يجوز ان يقول الانسان فاتتنا الصلاة ولا يكره ولا بأس بذلك لان الرسول قال - [00:15:12](#)

كذلك ولهذا قال ان البخاري رحمه الله وقول الرسول اصح لان الرسول عبر بهذه العبارة وقال ما فاتكم فاذا قول الرجل الصلاة صحيح لا بأس به. وكراهية ابن سيرين لذلك يعني لا وجه لها. لانها جاءت في حديث الرسول صلى - [00:15:32](#)

الله عليه وسلم ما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا. وما فاتكم فاتموا. يعني ما ادركتموه مع الامام صلوا وما فاتكم تأتون به بعد الصلاة. وعبر باتموا يعني للاشارة الى ان هذا الذي يأتي به الانسان بعد سلام الامام هو اخر صلاته - [00:15:52](#)

لانه يتمها لان اولها وجد. وان كان اخرها للامام فهو اول له. وان كان اخرها للامام لكنه اول له اول في حق يعني المسبوق. لان المسبوق اذا دخل قال الله اكبر تكبيرة الاحرام - [00:16:22](#)

في اول صلاة لا تكن في اخر الصلاة. ولهذا اختلف بعض اهل العلم من العلماء من قال ان ما يقضيه المسبوق هو اخر صلاته ما يقضيه

المسبوق اخر صلاته. واولها ما ادركه مع الامام. وهذا هو الذي يعني يتفق مع قوله فاتموا - 00:16:42

يعني من اتموا صلاتكم اوله يعني وجد اولها فاتوا باخرها. وبعض اهل العلم يقول ما يقضيه المسبوق هو اخر هو اول لان الذي ادرك مع الامام هو اخر صلاة الامام فيكون اخر صلاة المأموم. وما يقضيه المسبوق يكون هو اول - 00:17:02

بمعنى انه يعني الذي فاتته من القراءة قراءة الاية الفاتحة والسورة يأتي به لان هذا اول ويستدلون على ذلك من قوله فاقضوا في بعض الروايات. وما فاتكم فاقضوا. لكن القول الاول - 00:17:22

الذي هو اتموا جاء في اكثر الروايات وروايات يقضوا جاءت في بعض الروايات ويمكن ان تفسر بما اتموا وذلك ان القضاء يأتي بمعنى الاسلام. فقضاهن سبع سماوات يعني اتمهن اتم خلقهن - 00:17:42

يعني فان القضاء فان القضاء تأتي لمعاني كثيرة وتأتي لمعنى الاثنان. نعم قال حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكيم عن شيبان ابن عبد الرحمن عن يحيى عن عبد الله ابن ابي قتادة يحيى ابن ابي كثير نعم يحيى ابن ابي كثير عن عبد الله ابن ابي قتادة عن ابيه عن ابيه ابو قتادة - 00:18:02

الحارث بن الربيعي الانصاري رضي الله عنه. كره ابن سيرين ان يقول فاتتنا الصلاة. نعم. الكراهة هنا اراد بها استبشاع القول ما ادري قال في السعودية قال ابن سيرين مع كونه كره - 00:18:32

وانما كرهه من جهة اللفظ لانه قال ولم وليقل وليقل لم ندرك وهذا محصل معنى الفوات لكن قوله لم تدرك فيه نسبة عدم الادراك اليه. بخلاف فاتتنا. فلعل ذلك هو الذي لاحظته ابن سيرين. يعني ان الادراك يعني - 00:18:52

نسب اليه وذلك لم ينسب اليه. لكن آ لا وجه لذلك لان الحديث جاء في ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا وجه للكراهة. ولهذا قال البخاري وقول الرسول صلى الله عليه وسلم اصح. لانه قال - 00:19:12

لكم قال رحمه الله تعالى باب لا يسعى الى الصلاة وليأتي بالسكينة والوقار وقال ما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا قاله ابو قتادة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال حدثنا ادم قال حدثنا ابن - 00:19:32

في ذنب قال حدثنا الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا سمعتم الاقامة فامشوا الى الصلاة - 00:19:52

بالسكينة والوقار ولا تسرعوا فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا. ثم ذكر هذا الباب قبل ذا باب لا يسعى الى الصلاة وليأتي بالسكينة والوقار. باب لا يسعى الى الصلاة وليأتي بالسكينة والوقار. يعني عندما - 00:20:12

صلاة يأتي بتأني وعدم اسراع وفي ذلك كثرة الخطى وكل كخطوة يرفعها الانسان يعني يحط له به يرفع له بدرجة وتحط عنه بها خطيئة. والرسول صلى الله عليه وسلم ارشد الى هذا. يعني جاء - 00:20:32

عنه ان الخطوات انها ترفع بكل خطوة درجة ويحط عنه خطيئة. وجاء عنه صلى الله عليه وسلم النهي عن الاسراع وذلك لان الاسراع يكون فيه اه يعني تأثر الجسد وارتفاع النفس فيأتي الى الصلاة يعني وهو - 00:20:52

ومحفوظ من حيث النفس يعني ليس بمطمئن ولا مرتاح بسبب السرعة التي حصلت فالرسول صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك وان على الناس انهم يتأنون واذا سمعوا الاقامة فانهم لا يسرعون. وانما يمشون بالسكينة والوقار - 00:21:12

ادركوه فانهم ادركوه مع الامام وما فاتهم فانهم يتمونه. وما فاتهم يعني سبقهم به الامام وسبقوا به فانهم يأتون به بعد فراغ الصلاة. يأتون به بعد فراغ الامام وانتهاء الامام من صلاته. يأتون به - 00:21:32

باب باب هنا باب لا يسعى الى الصلاة. باب لا يسعى الى الصلاة ويكون وليأتي بالسكينة وليأتي بسكنتي والوقار. نعم. وقال ما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا. وقال ما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا - 00:21:52

يعني ان الاسراع هو من اجل الادراك. والانسان يمشي بالسكينة ما ادركه صلاه مع الامام. وما فاتته يقضيه بعد سلام الامام وما فاتته يتمه بعد سلام الامام. ذكر هذا الطرف - 00:22:12

واشار الى يعني انه جاء عن ابي قتادة وهو يشير الى الحديث السابق الذي مر في الباب السابق. لان الذي مر في الباب السابق ابي

قتادة وفيه ما ادركتم فصلوا ما فاتكم فاتموا. وقد أتى بالحديث عن أبي هريرة مشتمل على هذا اللفظ. ما ادراكم فصلوا وما فاتكم فاتموا - [00:22:32](#)

لكنه اشارة الى ما جاء في حديث أبي قتادة في هذه الترجمة آ الذي جاء في الباب السابق. الذي جاء يعني معناها ان نقول فما فاتكم فاتموا ما زاكم فصلوا ما اتاكم فاتموا جاء في حديث أبي قتادة الذي سبق وجاء في حديث أبي هريرة الذي اوردته - [00:22:52](#) البخاري في هذا الباب. في حديث أبي أبي قتادة يعني المشي بالتؤدة وفي فيه يعني ذكر الفوات والتعبير بصحيح. وهذا الحديث ايضا فيه من المعنيين جميعا لوحد أبي هريرة فيهن الانسان يمشي بسكينة ووقار وان ما ادركه مصلاه وما فاته اتمه. ففيه يعني - [00:23:12](#)

والباب التالي او الباب الاخير ما دل عليه الباب الاول آ الباب الثاني والحديث الاول او الباب الاول دل على الاثنين. على ذكر الفوات وعلى ذكر التأني وعدم الاسراع. نعم - [00:23:42](#)

حديث أبي هريرة وقال ايش؟ قاله وقال ما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا قاله ابو قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم. قاله ابو قتادة عن في الحديث في الباب السابق. الذي قبل هذا مباشرة ثم ساق حديث أبي هريرة قال - [00:24:02](#) لحظة اذا سمعتم الاقامة فامشوا الى الصلاة وعليكم بالسكينة والوقار. اذا سمعتم الاقامة فامشوا يعني هذا الحكم مطلوب سمع الاقامة او لم يسمعها. لكن لما كان الاقامة فيه الدخول في الصلاة يعني يكون قد يكون ذلك سببا في كون الانسان يسرا. فجاء التنصيص على ذكر الاقامة. والا - [00:24:22](#)

فان هذا الحكم يكون موجودا سمع الاقامة ولا ما سمعه؟ ما دام انه قد ادى وقد جاء للمسجد ليصلي وسمع حي على الصلاة حي على فانه يأتي وعليه السكينة والوقار. ولا يأتي مسرعا. لكنه هنا نص على الاقامة. لانها هي - [00:24:52](#) قد تدفع الى الاسراع بخلاف يعني آ آ سماع الاذان فان الانسان قد يمشي لكن وجود الاقامة قد تدفعه الى الاسراع. كونه يسمع الاقامة. فلماذا ارشد عليه السلام عليه الصلاة والسلام انهم اذا سمعوا - [00:25:12](#)

الاقامة يمشون وعليهم السكينة والوقار يعني لا يسرعون. واما وانهم بهذه الطريقة التي ارشدوا اليها وهي السعي وهي اه ما ترتب عليها من ادراك صلاة ادركوه وما فاتهم فانهم يتمونه بعد سلام الامام. نعم. قال اذا سمعتم الاقامة - [00:25:32](#) اذا سمعتم الاقامة فامشوا الى الصلاة وعليكم بالسكينة والوقار. نعم. ولا تسرعوا. نعم. فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا. يعني يعني قوله عليكم السكينة والوقار هذا يدل على عدل بنصرع ثم نص على ذلك ايضا فيكون في ذلك تأكيد لانه لو لم - [00:26:02](#) لا تسرعوا يكفي قول عليكم السكينة ووقا. ويقال لا تسرعوا يكفي عن هذا لكنه جاء هذا وهذا ففيه تأكيد. نعم اه السكينة والوقار بينهما فرق؟ يعني كل المقصود بها الهدوء - [00:26:22](#)

والهدوء والسكينة يعني السكينة يعني الهدوء يعني كونه يعني غير مسرع والوقار يعني هذا شأن اهل الوقار. يعني السرعة والركض يعني يعني لا ينافي الوقار. قوله وما ما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا - [00:26:42](#) جاءت الاسئلة عن مسألة صلاة الجنازة. من فاتته بعض التكبيرات. نعم صلاة الجنازة من فاتته بعض التكبيرات فانه يقضيها بعد سلام الامام دون ان يبطل وان يعني اه يطول لانه لا يبقى - [00:27:02](#)

جنازة حمالة الجنازة ترفع. بسرعة. من حين ما يسلمون ترفع الجنازة فيكون يصلي وليس قدام الجنازة. وانما عليه ان يأتي بها متصلة فيقول الله اكبر اللهم اغفر له والله اكبر اللهم اغفر له لان المقصود صلاة الجنازة هو هو الدعاء للميت. وحتى لو انه - [00:27:22](#)

يعني ادرك في الركعة الاخيرة او في التكبيرة الاخيرة فاته الاولى والثانية فانه ينشغل بالدعاء لان الصلاة على الرسول صلى الله عليه وسلم لان قراءة الفاتحة وقراءة الرسول تمهيدا للدعاء واصل مشروعية الصلاة هي الدعاء - [00:27:42](#) هذا هو الاساس فاذا فاته ذاك يبقى على ما فاته لكن يأتي بالدعاء وان كان امكنه ان يأتي بها وان انه معروف امام انه يطول. فانه يأتي بالفاتحة والصلاة على النبي وسلم ويأتي ويدعو. لكن اذا كان - [00:28:02](#)

انشغل بالفاتحة والصلاة على الرسول وسلم يشغل عن الدعاء؟ لا. لا يفعل هذا. لان المقصود من الصلاة هو الدعاء. والشفاعة للميت

الدعاء له وعلى هذا فان الانسان آآ اذا سلم الامام يأتي بتكبيراته التي سبق بها. وآآ - [00:28:22](#)

بينها بيقول اللهم اغفر له الله اكبر اللهم اغفر له لانه لا يبقى جنازة بعد بعد سلام الامام. يعني ترفع بسرعة. نعم. قال حدثنا ادم ابن ابي

ياسر عن ابن ابي ذئب - [00:28:42](#)

محمد ابن عبد الرحمن عن الزهري عن سعيد ابن المسيب عن ابي هريرة. نعم. وعن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة يعني الاسراع

الان لادراك الصلاة. نعم لادراك الصلاة. الادراك ادراك الصلاة - [00:29:02](#)

ادراك يعني اخر صلاة او ادراك اولها كله. كله حتى حتى من اجله يدرك الركوع لا يفعل. يعني اذا كانت هذه هي الركعة الاخيرة وهو

سيحرك قليلا اسرع مما اذا كان انه يعني تحريك يسير يعني ما هو - [00:29:22](#)

الاسراع يعني قد يكون انه لا بأس به. يعني كون الانسان حركة يسيرة جدا. ولو فاتته الركعة الاخيرة للركوع فانه يدخل مع الامام.

ويكون مدركا آآ الصلاة. لكنه ما ادرك شيئا يعتد به. ما ادرك شيء - [00:29:42](#)

نعتد به لان الانسان اذا ادرك الركوع من الركعة الاخيرة ادرك شيئا يعتد به معناه اذا قام يقضي بجعله ثلاث اذا كانت رباعية هو اذا

انتهى من الركوع من الركعة الاخيرة ودخل معه في صلاته اذا قام من قوله يصلي اربع لانه ما ادرك شيئا يعتد به - [00:30:02](#)

فيه اشارة الى حديث النسائي فيه نوع اسراع الى صلاة المغرب. المغرب؟ ايه. ها. بوب له النسائي في سننه فقال الاسراع الى الصلاة

من غير سعي. قال حدثنا اخبرنا عمرو بن سواد بن الاسود بن عمرو - [00:30:22](#)

قال انبأنا ابن وهب قال انبأنا ابن جريج عن منبوذ عن الفضل بن عبيد الله عن ابي رافع رضي الله عنه قال كان رسول صلى الله عليه

وسلم اذا صلى العصر ذهب الى بني عبد الاشهل فيتحدث عندهم حتى ينحدر - [00:30:42](#)

المغرب قال ابو رافع اقال ابو رافع فبينما النبي صلى الله عليه وسلم يسرع الى المغرب بالبقيع فقال اف لك اف لك. قال فكبر ذلك في

زرعي. فاستأخرت وظننت انه يريدني فقال ما لك؟ امشي. فقلت احدثت حدثا. قال ما ذاك؟ قلت اففت بي - [00:31:02](#)

قال لا ولكن هذا فلان بعثته ساعيا على بني فلان فظل نمرة فدرع الان مثلها من نار قال الشيخ الالباني حسن الاسناد ثم ساق له اسنادا

اخر قال اخبرنا هارون ابن عبد الله عن معاوية ابن عمرو عن ابي اسحاق عن ابن جريج - [00:31:32](#)

قال اخبرني منبوذ رجل من ال ابي رافع عن الفضل ابن عبيد الله ابن ابي رافع عن ابيه نحوه. انا ما ادري هل يكون تمام لكنه ان كان

حسنا فان هذا من الاسراع من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الامام حتى يتأخر عن الناس. يعني حتى لا يتأخر عن -

[00:31:52](#)

ثبت هذا فالاسراع من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الامام الذي ينتظره الناس عليه الصلاة والسلام. نعم. قال رحمه الله تعالى

باب متى يقوم الناس اذا رأوا الامام عند الاقامة؟ قال حدثنا مسلم ابن ابراهيم قال حدثنا هشام قال كتب الي يحيى عن عبد الله -

[00:32:12](#)

ابن ابي قتادة عن ابيه رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى ثم ذكر باب متى

يقوم الناس اذا رأوا الامام عند الاقامة؟ متى يقوم الناس؟ اذا رأوا الامام عند الاقامة - [00:32:32](#)

يعني الرسول عليه الصلاة والسلام كان يخرج من بيته عندما تقام الصلاة فيقيم والرسول صلى الله عليه وسلم يأتي ويصلي بالناس.

يأتي ويتقدم ويصلي بالناس عليه الصلاة والسلام فالرسول عليه الصلاة والسلام في هذا الحديث ارشد الى انهم لا يقوموا حتى يروه.

لان قد يعني يطول عليهم القيام. يعني اذا لم يروه وان - [00:32:52](#)

يعني بلال انه يعني قد يبدأ بالاقامة والرسول ما خرج فيعني يحصل اه اه تريث للرسول صلى الله عليه وسلم بامر فيطول عليهم

فارشدهم. وهذا فيما اذا كان الامام كما كان الرسول صلى الله عليه وسلم يخرج من بيته و - [00:33:22](#)

تقام الصلاة. اما يعني كون الناس كثيرين ولا يعرفون الاقامة ولا يعرفون قيام الصلاة الا اه اقامة فانهم يقومون. فانهم يقومون.

والامام ان كان موجودا في الصف وقام يصلي او انه كان جاء من مكان قريب آآ بالنسبة - [00:33:42](#)

للناس الذين لا لا يرون الامام ولا يرون يعني مقدم المسجد ليس امامهم الا اقامة الصلاة فان اذا قام الصلاة يقومون لصلاتهم ولكن هذا الذي جاء عنه صلى الله عليه وسلم في ما كان يفعله مع اصحابه. وانه كان يخرج من بيته وتقام الصلاة. فقد - [00:34:12](#)

فيحتاجون الى انهم يرجعوا فيحتاج الى انهم يرجعوا الى الجلوس فارشدهم عليه الصلاة انهم لا يقوموا حتى يروه عليه الصلاة والسلام. قال عن عن ابي قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلاة فلا تقوموا - [00:34:32](#)

حتى تروني؟ نعم. يعني حتى يروه خرج من بيته صلى الله عليه وسلم. نعم. قال حدثنا مسلم بن ابراهيم الفراهيدي عن هشام عن يحيى عن عبد الله بن ابي قتادة عن عن ابن ابي كثير - [00:34:52](#)

عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه. نعم. قال رحمه الله تعالى باب لا يسعى الى الصلاة مستعجلا وليقم بالسكينة والوقار قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه رضي الله عنه انه قال قال رسول الله - [00:35:12](#)

صلى الله عليه وسلم اذا اقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني وعليكم بالسكينة. ثم ذكر هذه التربية وهي باب لا يسعى الى الصلاة مستعجلا وليقم بالسكينة والوقار. لا لا يسعى الى الصلاة مستعجلة - [00:35:32](#)

يعني بمعنى انه اه عندما يسمع الاقامة يستعجل والحديث سبق ان مر في ترجمة سابقة في ترجمة سابقة واعيده اعاده هنا من اجل انه لا يسرع والتنصيص على عليها لان البخاري رحمه الله يعني يأتي بالحديث ليستدلوا - [00:35:52](#)

على عدة مسائل يشتدل به على عدة مسائل. فهنا اورده من اجل ان انه لا يحصل الاستعجال. انه لا يحصل الاستعجال وانه لا يسرع في آ الآتيان الى الصلاة عندما يسمع الاقامة وكذلك ايضا لو لم يسمع الاقامة كما عرفنا - [00:36:12](#)

قال اذا اقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني وعليكم بالسكينة. نعم. قال حدثنا ابو نعيم عن شيبان عن يحيى عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه. وهذا قال رحمه الله تعالى باب هل يخرج من المسجد لعله - [00:36:32](#)

قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج وقد اقيمت الصلاة وعدلت الصفوف حتى اذا قام في مصلاه - [00:36:52](#)

انتظرنا ان انتظرنا ان يكبر انصرف قال على مكانكم. فمكثنا على هيئتنا حتى خرج الينا ينطف رأسه ماء وقد اغتسل. اعد الحديث عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:37:12](#)

عليه وسلم خرج وقد اقيمت الصلاة وعدلت الصفوف. حتى اذا قام في مصلاه انتظرنا ان يكبر انصرف. قال علامك فمكثنا على هيئتنا حتى خرج الينا ينطف رأسه ماء وقد اغتسل. باب هل يخرج من - [00:37:32](#)

العله هل يخرج من مسجد العلة؟ يعني الامر من الامور الامر يقتضي ذلك لسبب يقصد ذلك والرسول صلى الله عليه وسلم كان يعني جاء للصلاة وكان عليه جنابة ولم يغتسل صلى الله عليه وسلم. ولما عدلت صفوف ووقف وكاد - [00:37:52](#)

ان يكبر وكانوا ينتظرون تكبيرة وكانوا ينتظرون تكبيره صلى الله عليه وسلم بالدخول في الصلاة قال مكانكم يعني معناه انهم ينتظرونه فخرج وقت سنة وجاء عليه السلام وصلى بالناس. وصلى بالناس فترجم له البخاري هل يخرج للعله - [00:38:12](#)

يعني يأخذ يمشي بعله لانه آ يعني الرسول صلى الله عليه وسلم خرج بابي يغتسل لانه كان على جنابة لانه كان على جنابة عليه الصلاة والسلام وقد نسي ذلك فخرج واغتسل وجاء وصلى بالناس فاذا كان هناك امر يقبل الخروج - [00:38:32](#)

اه يعني كونه على غير وضوء او كونه يعني على غير يعني على جنابة او اي طارئ يطرأ او اي يقول ذلك فانه لا بأس بذلك. لان الرسول صلى الله عليه وسلم حصل منه هذا. فيما يتعلق بكونه عليه غسل من الجنابة. نعم - [00:38:52](#)

قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ها؟ الوايسي. نعم. عن ابراهيم بن سعد. نعم عن صالح بن كيسان. نعم. عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة. نعم. قال رحمه الله تعالى باب - [00:39:12](#)

اذا قال الامام مكانكم حتى رجع انتظروه. قال حدثنا اسحاق قال حدثنا محمد بن يوسف. قال حدثنا الازاعي عن عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال اقيمت الصلاة فسوى الناس صفوفهم فخرج رسول الله - [00:39:32](#)

صلى الله عليه وسلم فتقدم وهو جنب. ثم قال على مكانكم. فرجع فاغتسل ثم خرج ورأسه يقطر ماء فصلى بهم. فبقى الباب باب

قول الامام اذا قال الامام مكانكم حتى رجع انتظروه. باب قوله - 00:39:52

قال الامام مكانكم حتى رجع انتظروه. يعني كون ان الامام يعني يأتي ثم يخرج له امر يقتضي خروجه ثم يقول مكانكم فانهم

ينتظرونه. وان قال يصلي واحد منكم يصلي واحد منهم. يعني معناه لو لو - 00:40:12

انه يعني قدم احد وقال ليصلي احدكم يصلي. لكنه قال ينتظروني ينتظرونه. كما حصل ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم وورد البخاري رحمه الله هذا الحديث من طريقة اخرى. ويعني اتي به من اجل الاستدلال على هذه المسألة. وهي كونه يقول مكانكم

او - 00:40:32

يقول انتظروني فانهم ينتظرونه. ولو انه آآ اذن لهم بان يصلي يمتثلون امره. يصلي احدهم او قال لو قال لي حديث المصلي فانه يصلي. وان قال انتظروا ينتظرونه. نعم قال قد اقيمت الصلاة فسوى الناس صفوفهم. فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فتقدم

وهو جنب. ثم قال على مكانكم - 00:40:52

فرجع فاغتسل ثم خرج ورأسه يقطر ماء فصلى بهم. هو نفس الحديث السابق بس اورده من اجل كونه يقول مكانكم يريد منهم ان

ينتظروه وانهم ينتظرونه. نعم. قال حدثنا اسحاق هو المنصور الكوسد. نعم - 00:41:22

عن محمد بن يوسف. نعم. نعم. لان نزل. لان الناس كان البخاري يعني يروي عن مباشرة وبدون واسط وبواسطة عن الازاعي.

عبدالرحمن بن عمرو الازاعي. عن الزهري عن ابي سلمة بن عبدالرحمن عن ابي هريرة. نعم. قال رحمه - 00:41:42

الله تعالى باب قول الرجل ما صلينا. قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا شيبان عن يحيى قال سمعت ابا سلمة يقول اخبرنا جابر بن

عبدالله رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم جاءه عمر بن الخطاب رضي الله عنه يوم الخندق - 00:42:02

فقال يا رسول الله والله ما كدت ان اصلي حتى كادت الشمس تغرب وذلك بعدما افطر الصائم فقال النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم. والله ما صليتها. فنزل النبي صلى الله عليه وسلم الى بطحان. وانا معه فتوضاً ثم صلى - 00:42:22

يعني العصر بعدما غربت الشمس ثم صلى بعدها المغرب. ثم ورد البخاري رحمه الله ترجم بقوله باب قول الرجل ما صلينا لانه جائز

كونه يقول ما صلينا ويعبر بهذي العبارة هذا من جنس العبارة اللي راحت هناك ما يقال رجل فاتتنا الصلاة فاتتنا - 00:42:42

صلاة وان الرسول صلى الله عليه وسلم قال ما فاتكم فاتموا فاذا بذلك جائز وكذلك كونها يقول ما صلينا يعني ما وجدت منا الصلاة.

يعني ما حصل اننا صلينا. يعني حصل مانع انتهى بنا الامر الى - 00:43:02

اننا ما صلينا فمثل هذا التعبير سائر. لان الرسول صلى الله عليه وسلم عبر به كما جاء في هذا الحديث ان عمر رضي الله عنه عام

الخندق وان المشركون حبسوه شغلوههم وقال ما كدت اصلي حتى غربت شمس - 00:43:22

العصر قال بل ما صلينا يعني الرسول قال بالماء ما صلينا يعني هو ومن معه ممن لم يصلي ثم انه توضاً وصلى بالناس صلاة العصر

قضاء ثم صلاة المغرب اداء - 00:43:42

والحديث سبق ان مر عند البخاري رحمه الله في بعض التراجم للاستدلال به على الفوائت وقضاء الفوائت وان وانه يبدأ بالاولى

بالشيء الاول يعني يترتب لان الرسول صلى الله عليه وسلم فاتت العصر - 00:44:02

فصلاها ثم صلى المغرب فكذلك لو فاته اكثر فانه يترتب ويأتي بالاولى ثم الثانية وهكذا. نعم. قال حدثنا ابو ابو نعيم عن شيبان عن

يحيى عن ابي سلمة عن جابر ابن عبد الله. نعم. قال رحمه الله تعالى باب الامام تعرض له الحاجة بعد الاقامة - 00:44:22

قال حدثنا ابو معمر عبد الله ابن عمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا عبد العزيز بن صهيب عن انس رضي الله عنه انه قال اقيمت

الصلاة والنبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم يناجي رجلا في جانب المسجد فما قام الى الصلاة حتى نام القوم - 00:44:42

ثم قال باب الامام تعرض له الحاجة بعد الاقامة. باب الامام تعويض له حاجة بعد الاقامة يعني ان ان الناس ينتظرونه وهو يعني آآ

يؤدي هذه الحاجة التي قالت له وحصلت له واورد حديث هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان صلاته اقيمت وان -

00:45:02

انه اه عرض له من يناجيه ومن يتحدث معه فتكلم معه صلى الله عليه وسلم وقد نام القوم يعني حصل منهم انه عاش وهم

يعني جالسين يعني ينتظرون اه الرسول صلى الله عليه وسلم يصلي بهم يعني حصل لهم النعاس - [00:45:32](#)

آ محل شاهد منه انه بدا الاقامة عرظ عارظ للامام وهو رسول الله صلى الله عليه وسلم فصار يتكلم ويناجي هذا الذي يناجيه

وحصل ان بعض القوم حصل منهم النعاس وهم ينتظرون الصلاة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. اعد - [00:45:52](#)

بابه. باب الامام تعرض له تعرض له الحاجة بعد الاقامة. قال حدثنا قال عن انس اقيمت الصلاة والنبي صلى الله عليه وسلم يناجي رجلا في جانب المسجد. فما قام الى الصلاة حتى نام - [00:46:12](#)

القوم يعني هذا يعني معناه في فترة بين الاقامة وبين الصلاة لانه اقيمت الصلاة وحصل ان الناس ينتظرون فالرجل يعني كان والنبي صلى الله عليه وسلم كان يناجيه رجل فاستمر معه في مناجاته حتى نام القوم يعني - [00:46:32](#)

على ان مثل ذلك لو لو عرض عارض واحتيج الى ان الانسان الامام يعني يتكلم مع غيره فان ذلك جاء لانه جاءت بسنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم - [00:46:52](#)

قال حدثنا ابو معمر عبدالله بن عمرو. نعم. المقعد. نعم. عن عبد الوارث. ابن سعيد. عن عبدالعزيز بن صهيب عن انس وهم بصريون. نعم. قال رحمه الله تعالى باب الكلام اذا اقيمت الصلاة. قال حدثنا عياش بن الوليد - [00:47:12](#)

قال حدثنا عبد الاعلى قال حدثنا حميد قال سألت ثابتا البناني عن الرجل يتكلم بعدما تقام الصلاة فحدثني عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال اقيمت الصلاة فعرض للنبي صلى الله عليه وسلم رجل فحبسه بعد - [00:47:32](#)

كما اقيمت الصلاة وقال الحسن ان منعه امه عن العشاء في جماعة شفقة عليه لم يطعها ثم ذكر البخاري رحمه الله هذه الترجمة وهي الكلام بعد اقامة الصلاة. هناك اوردها - [00:47:52](#)

اتى بالحديث وارده من اجل اذا عرظ عارض يعني له بعد ما تقام الصلاة وهنا اورده من اجل الكلام وكون الانسان يتكلم بعد اقامة الصلاة لا بأس به لان النبي صلى الله عليه وسلم كان اقيم الصلاة وتكلم مع ذلك الرجل الذي كان يناجيه وتكلم - [00:48:12](#)

مع الرجل الذي كان يناجيه. فاورد الحديث على في الباب الاول على كونه يعرونه في بعض بعد الاقامة. وهنا اوردهم نجد في كلام بعد الاقامة. او على جواز الكلام بعد الاقامة. لان النبي صلى الله عليه وسلم صلى الله عليه وسلم - [00:48:32](#)

كان يتكلم مع هذا الذي يناجيه يعني يناجيه في الكلام. المقصود من ذلك ان مثل ذلك سائق وجاهز لانه فعله الرسول صلى الله عليه وسلم. اما هذا الاثر الذي اورده المصنف وهو عن الحسن. نعم. قال - [00:48:52](#)

لو لو منعه امه ان منعه امه عن العشاء في جماعة شفقة عليه لم يطعها. هذا لا علاقة له بهذه الترجمة وانما علاقته التي بعدها ولهذا اعاده نفسه في في اول الترجمة يعني انه لما قال باب وجوب الصلاة صلاة الجماعة ذكر هذا الاثر - [00:49:12](#)

عن الحسن وهذه عادة المصنف رحمه الله انه يعني يأتي بالاثار بعد الترجمة لا في اخر الترجمة. ولهذا هذا الاثر هنا يعني في غير محله. وكأنه يعني حصل خطأ او حصل من بعض النساء او حصل - [00:49:32](#)

يعني المهم انه في غير محله. من ناحية هو لا علاقة سابقة. ومن ناحية ان محل التعليقات انما هي بعد الترجمة. ولهذا اتى به في محله لاحقا. قال باب وجوب الصلاة ثم ذكر اثر الحسن - [00:49:52](#)

هذا هو محله الذي يناسب له. فذكره في هذا يعني لا مجال له. ذكره او ذكر هذا الاثر في هذا مكان لا وجه له من جهتين من جهتين لا علاقة لها من سابقة ومن جهته انه خلاف المعتاد للبخاري وهو انه يذكر - [00:50:12](#)

اثار بعد التراجع ثم يأتي بالاحاديث. ولا يأتي بالاحاديث ثم يأتي بعد ذلك بالاثار. هذا على خلاف عادته. اذا هذا الاثر في هذا المكان هو ذكر له في غير محله وقد يكون خطأ في يعني في بعض النسخ. شف ايش كان - [00:50:32](#)

ما تعرض لانه ليس موجود في جميع النسخ. نعم. سلطانية. اه. لما ذكر الاثر ووضع عليه علامة لا الى انه ساقط من سين وهاء ذكر نسخ ساقط من هذا الاثر. ايه. على كل هو محله - [00:50:52](#)

ليس هذا محلا له وانما محله المكان الذي جاء فيه الحين لو كان انه ما جاء يقال والله يعني انتقل يعني جاء في باب غير تقديم وتأخير لكن هو نفسه المذكور في الترجمة لاحقا الذي التي هي محله - [00:51:12](#)

يعني يتعلق بوجوب صلاة الجماعة. يتعلق بوجوب صلاة الجماعة. وهذا فيه يعني الوجوب. لانه لو امرتهم انه ما يصلي العشاء ما يطيح لان لانه لا طاعة لمخلوق في معصية الله. نعم. قال حدثنا عياش ابن الوليد - [00:51:32](#)

نعم عن عبدالاعلى بن عبدالاعلى عن حميد ابن ابي حميد الطويل عن ثابت ابن انس عن انس قال رحمه الله تعالى باب وجوب صلاة الجماعة وقال الحسن ان منعه امه عن العشاء في الجماعة شفقة لم يطعها. قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابن زناد عن الاعرج عن - [00:51:52](#)

ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لقد هممت ان امر بحطب فيحطب ثم بالصلاة فيؤذن لها ثم امر رجلا فيؤم الناس ثم اخالف الى رجال فاحرق عليهم بيوتهم والذي نفسي - [00:52:18](#)

بيده لو يعلم احدهم انه يجد عرقا ثميناً او مرماتين حسنتين لشهد العشاء. ثم قال البخاري رحمه الله وباب وجوب صلاة الجماعة آ

الكتاب كتاب الاذان وقد مر آثمان وعشرون ترجمة - [00:52:38](#)

من بدء الاذان يعني الى ما قبل هذه الترجمة وهي تتعلق بالاذان اما هذه الترجمة وما بعدها وهي تراجم كثيرة تبلغ يعني تصل الى مئة وستة وستين ترجمة. من من اول من اول الكتاب. الى مئة وستة وستين ترجمة - [00:53:01](#)

كلها يعني لا تتعلق بالاذان وانما بالجماعة وبصلاة الصلاة وما الى ذلك من الاحكام والبخاري رحمه الله يعني لم يذكر يعني كتباً يعني للجماعة او يصلى جماعة او لصلاة وانما اكتفى بكتاب الاذان - [00:53:23](#)

وجعل هذه الاشياء لعلها تابعة. لان الاذان انما هو لصلاة الجماعة. وان الناس يأتون لصلاة الجماعة. لكن كونه كما يفعله بعض العلماء بعض المحدثين من ان يعتقدون كتباً خاصة لصفة الصلاة ولصلاة - [00:53:48](#)

جماعة يعني لا شك ان هذا هو المناسب. لكن بعض اهل العلم يأتي بالكتاب ويذكر اشياء لها تعلق به وان لم تكن اه مطابقة لاسمه والاسم مطابقاً مسمى وانما لها تعلق ولا شك - [00:54:08](#)

ان الجماعة لا تتعلق بالاداء لان الاذان حي على الصلاة يعني تعالوا لصلاة الجماعة. تعالوا لصلاة الجماعة هلموا الى صلاة الجماعة. فله وجه لكن افراد ذلك بكتب خاصة لا شك انه هو الاولى. لان مثل هذا تكون الاحاديث في غير - [00:54:28](#)

ككل حديث بغير مظانة الانسان الذي يقرأ الكتب ما يجد يعني آ عندما يأتي شيء في الصلاة ما يبحث عنه في كتاب الاذان قال في كتاب الاذان الا ان يقرأ التراجم الابواب - [00:54:48](#)

والابواب ترى يجب تكون كثيرة. وهي هنا في هذا الباب يوم ستة وستين ترجمة. مئة وستة وستين ترجمة. ابواب كثيرة جدا يكون الشيء في غير مظنته بالنسبة للكتاب. لان الانسان ان يكون يبحث عن كل شيء في صورة الصلاة. ويبحث عن الكتب يجد فيها - [00:55:06](#)

ما في ذهنه او يتبادل لذهنه ان ان هذا اللي هو ما يتعلق بوجود بكتاب الله كان له تعلق من جهة ان الناس يدعون الى الصلاة وان صلاة الجماعة يعني آ ينادلها ويقال حي على الصلاة - [00:55:26](#)

من اجل اقامة اه صلاة الجماعة اه البخاري رحمه الله عقد التاريخ فقال وجوب صلاة الجماعة. والوجوب يحتمل ان يكون وجوباً كفاً وان يكون وجوباً عينياً وجوب كفاً يعني معناه لابد من وجوده. واذا قام به يكفي سقط عليه اثم على الباقيين. والوجوب العيني كل واحد - [00:55:46](#)

ان يأتي الى المسجد. لان كل واحد يتعين عليه. يعني الرجال يتعين على كل واحد من ان يأتيه الى المسجد وارادة لاث الحسن يدل على انه يرى انه فرض عين. ليش فرض كفاية؟ لان كونه اورد اثر - [00:56:13](#)

انهم لو منعه انه ما يصلي العشاء شفقته عليه يعني لا يطيعها. لان هذا فرض عين. فاذا اه بهذا الاثر عقب الترجمة يعني يدل على اختياره انه فرض عين. اختياره انه الجماعة فرض عين على - [00:56:33](#)

يعني كل انسان يجب عليه ان يأتي لصلاة الجماعة. ثم اورد حديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لقد هممت ان امر بحطب فيحطب ثم امر رجلاً فيؤم الناس ثم - [00:56:53](#)

الى رجال واحرق عليهم بيوتهم بالنار. والذي نفسي بيده لو يعلم احدهم انه يجد عرقا سميئا او حسنتين لشهد العشاء. لشهد العشاء.

فالذي في الدليل على وجوب صلاة الجماعة كون النبي - [00:57:13](#)

صلى الله عليه وسلم هم بتحريق المتخلفين عن الصلاة. ثم كونه اراد ان يعاقبهم في العقوبة في الوقت الذي هم متلبسون بالمعصية.

الوقت اللي هم متلبسون بالمعصية. ولهذا يعني اهم ان يكلف احد يصلي - [00:57:33](#)

الناس نيابة عنه ثم في نفس الوقت الذي الناس يصلون يذهب الى اناس جالسين في بيوتهم ويحرق يحرق هذه بالنار على وجوب وهو ان لم يفعل الا ان مجرد الهم كاف. مجرد الهم كافي في كونه يعني يزل - [00:57:53](#)

واجب وقد هممت ان امر بحطب فيحطم ثم امر بالصلاة ويأذن لها ثم امر رجلا فيؤم الناس نيابة عنه لانه يريد ان يفعل ذلك في الوقت اللي هم متلبسون بالمعصية. لا قبل ذلك ولا بعد ذلك في نفس المعاصي في نفسه - [00:58:13](#)

وهذا ايضا يدل على ان صلاة الجماعة لا تكون في البيوت. لانه لو كان اداء الجماعة في البيوت يكفي ما كان يحتاج الى ان الرسول صلى الله عليه وسلم يهم - [00:58:33](#)

لانهم يصلون جماعة والجماعة لا تكون في البيوت تكون في المساجد. ليس لاحد ان يتخلف بحجة انه جماعة وانهم يصلون في البيت وهم يسمعون حيا على الصلاة حيا فلا ولا يأتون. فهذا من اوضح الادلة على وجوب صلاة - [00:58:47](#)

جماعة وهي ادلة كثيرة يعني منها حديث الاعمى ومنها يعني آآ قول قول الله عز وجل واقم الصلاة واركعوا مع الراكعين. لانه ذكر اقامة الصلاة ثم ذكر بعدها الامر - [00:59:07](#)

الركوع مع الراكعين والصلاة مع المصلين يعني فدل على ان هذا شيء غير اقامة الصلاة. وانه المقصود بصلاة الجماعة وكذلك ادلة يعني اه متعددة يعني تصل الى تسعة وعشرة او اكثر من ذلك. كلها ادلة تدل على وجوب صلاة الجماعة وما - [00:59:27](#)

هذا الحديث الذي معنا هو حديث ابي هريرة فقد هممت انامه. ثم بين عليه الصلاة والسلام ان هؤلاء الذين يتخلفون عن صلاة انهم يعني من اهل النفاق. وعلامة المنافق عند الصحابة - [00:59:47](#)

انه لا يحضر صلاة الجماعة كما جاء في حديث ابن مسعود الذي جاء في صحيح مسلم الذي قال ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها الا منافق معلوم النفاق. وجاءني ابن عمر رضي الله عنه انه قال كنا اذا فقدنا الرجل في صلاة العشاء اسأنا به الظن. يعني اتهمناه بالنفاق - [01:00:05](#)

الرسول عليه الصلاة والسلام بين يعني ان هذه علامة المنافقين. وان انهم آآ يهتمهم الدنيا ولا تهمهم الآخرة. فلماذا يحرصون على متاع الدنيا ولا يحرصون على زاد الآخرة الذي هو الصلاة. قال لو يعلم احدهم انه - [01:00:25](#)

يجد عرقا سميئا يعني دحم عظم عليه بقية اللحم. لو يعلم احدهم ان في لحم يوزع في المسجد يأتي لصلاة العشاء ياخذ نصيبه من الدنيا. لو يعلم ان احدهم يجد عرقا سميئا عرق يعني عظم عليه بقية الله - [01:00:45](#)

سنة ايه؟ يعني ضلعين بينهما وبينهما يعني شيء من اللحن. يعني معنى شيء يصير. يعني شيء تافه. ما ما هو يعني له قيمة لكن الدنيا ولو كانت قليلة فانهم يحرصون عليها ويهتمون بها. ولو كان ما يحصلونه من الدنيا قليل - [01:01:05](#)

ايه ده! ده شهيد العشاء يعني يأتي لصلاة العشاء. يأتي لصلاة العشاء التي يكون في اول الليل. والذي كان الناس يكدحون في النهار ويتعبون ولهذا قد ينامون عن صلاة العشاء. ينامون عن صلاة العشاء لانهم لا يبالون. ولهذا كان عليه الصلاة - [01:01:25](#)